٥١ - عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - :

« الجَاهِرُ بالقُرْآنِ كالجَاهِرِ بالصَّدَقَةِ ، والمُسِرُّ بالقُرْآنِ كَالمُسِرِّ بالصَّدَقَةِ » .

(صحيح)

أخرجه أحمد (١٥١/٤) والنسائى (٢٢٥/٣ ، ٨٠/٥) وأبو داود (١٣٣٣) والترمذى (٢٩١٩) [٢٨]

قال الترمذى : ومعنى هذا الحديث أن الذى يسر بقراءة القرآن أفضل من الذى يجهر بقراءة القرآن ؛ لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية ، وإنما معنى هذا عند أهل العلم لكى يأمن الرجل من العجب ، لأن الذى يُسر العمل لايخاف عليه العجب مايخاف من علانيته . انتهى .

قلت : ومعنى العجب فى كلام الترمذى : الزهو والإعجاب ، وعندما

---

(٢٨) الحديث أخرجه أحمد عن حماد بن خالد عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عقبة به .
وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .
ورواه النسائى فى رواية من طريق معاوية بن صالح عن بحير بن سعد به ، وإسناده حسن وهو على شرط مسلم أيضا .
ورواه من وجه آخر ، من طريق محمد بن سُميع قال : حدثنا يزيد بن واقد عن كثير بن مرة عن عقبة به ـ وإسناده حسن ، محمد بن سميع صدوق يخطىء كما فى التقريب (٦٠٦/١٩٨/٢) .
ورواه الترمذى من طريق إسماعيل بن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عقبة به وقال : هذا حديث حسن غريب .
قلت : بل هو صحيح ، وإسماعيل بن عياش حديثه فى الشاميين صحيح ، وفى غيرهم ضعيف : وإسناده هنا شامى ، وهو لم يتفرد به فقد تابعه حماد بن خالد ومعاوية بن صالح وهارون بن محمد بن بكار بن بلال عن محمد بن سميع ـ به .

يستحب المرء هذا الإعجاب فإنه يندفع نحو الرياء ، فيحب أن يُرى وهو يتصدق ، وأن يسمع المديح على ذلك . والله أعلم .

واعلم – هداك الله عز وجل – أن الأعمال كلها لايدخلها الرياء ، وإنما بعضها ، فالفرائض أداؤها ليس فيه رياء ، ولكن الذى يدخله الرياء هى أعمال التطوع ، كصلاة التطوع ، وصدقة التطوع ، وصيام التطوع ، فالمتطوع بالصدقة جهرا وإن كان يؤدى قربة من القربات فيخشى عليه أن يفتن فى نفسه فَيُحب أن يشاع عنه أنه جواد وأنه ذو فضل على الفقراء والمساكين ، فيقع فى الشرك الأصغر ، ويحبط عمله هذا .

فَعَن أبى هريرة عن النبى – صلى الله عليه وسلم – عن رب العزة عز وجل قال : « أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عنِ الشِّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فيهِ مَعِى غيْرِى تَرَكْتُهُ وشِرْكَهُ » رواه مسلم (٢٢٣/٨) .

وعن جُنْدَبِ بنِ عبد الله رَضِىَ الله عَنْهُ عنِ النَّبِىِّ – صلى الله عليه وسلم – قَالَ :

« مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ الله به ، ومَنْ يُرَائى يُرائى الله بِهِ » .

هذا حديث متفق عليه (البخارى ١٣٠/٨ ، ومسلم ٢٢٣/٨) .

والمعنى أنه من يعمل عملا فى السر ، وأحب أن يعلم الناس به ليمتدحوه فضحه الله عز وجل على رأس الخلائق يوم القيامة ، ومن أحب أن يراه الناس وهو يعمل الخير ليمتدح به ، أعطاه الله ما أراد من ثناء الخلق وأحبط عمله يوم القيامة ، يقال له : لقد فعلت هذا ليقال كذا وكذا .

فكذلك الجاهر بالقرآن يخشى عليه أن يفتتن فيحب أن يشار إليه بأنه قارىء للقرآن ، أو رجل صالح ، ونحو ذلك من أساليب المدح .

واعلم – هداك الله عز وجل – أن الجهر بالقرآن للاستذكار وتثبيت الحفظ وليس وراءه غير ذلك ليس فيه شيء ، وكذلك الجهر بالقرآن للاستماع والتدبر

طلبا من الغير ، إنما الجهر المذموم هو الذى يبغى صاحبه من ورائه الشهرة والثناء والله أعلم .

والحديث فيه فضل الإسرار فى قراءة القرآن على الجهر به ، وفضل صدقة السر .

obeikandl.com

obeikandl.com

الجَماعَةُ رَحْمَةٌ والفُرْقَةُ عَذَابٌ

٥١ - عَنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - على المِنْبَرِ :

« مَنْ لَمْ يَشْكُرِ القليلَ لَمْ يَشْكُرِ الكَثِيرَ ، ومَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللهَ عَزَّ وجلّ، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمةِ اللهِ عزَّ وجَلَّ : شُكْرٌ ، وتَرْكُهَا كُفْرٌ ، والجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ والفُرْقَةُ عَذَابٌ »

(حسن)

أخرجه أحمد (٤/٢٧٨ ، ٣٧٥) وابنه عبدالله فى زوائده على المسند (٤/٣٧٥) وأبو الشيخ فى الأمثال (١/١) والقضاعى مقطعا (٢١٥ ، ٣٧٧) وروى ابن أبى عاصم فى السنة آخره (٩٣) [٢٩]

● **قوله : (من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير)** أى : من كانت عادته عدم

---

(٢٩) أخرجوه جميعا من طرق عن أبى وكيع عن أبى عبدالرحمن عن الشعبى عن النعمان ابن بشير به ـــ وهذا إسناد حسن :

فأبو وكيع : هو الجراح بن مليح الرواسى وثقة جماعة وضعفه آخرون ؛ لذا قال فى التقريب : صدوق يهم (١/١٢٦/٤٨) .

أما أبو عبدالرحمن فهو القاسم بن الوليد ، كذا سماه ابن أبى عاصم فى السنة والقضاعى (٤٥) وهو من رجال التهذيب ، وثقه ابن معين وابن سعد والعجلى وابن حبان إلا أنه قال : يخطىء ويخالف ـ (٨/٣٤٠) والشعبى ثقة .

تنبيه : قال الألبانى فى صحيحته على هذا الحديث : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات ، وفى أبى عبدالرحمن واسمه القاسم بن عبدالرحمن كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن ، وكذلك الجراح بن مليح . =

الرضا بما أعطاه الله عز وجل وإن قل ، فإنه إن رزق الكثير مما يأمل لم يشكر ربه على هذا الفضل لأنه لم يرض به ، واستقله أيضا .

فمن كان خبيث الطبع تجده دائما لايرضى عن شيء قل أو كثر .

● **قوله** : (**من لم يشكر الناس**) : يعنى على جميل صنعوه معه أو عطية قدموها له ونحو ذلك من أعمال الخير والبر .

● **قوله** : (**والتحدث بنعمة الله عز وجل شكر ، وتركها كفر**) الكفر هنا بمعنى الجحد فمن لم يتحدث بنعمة الله عز وجل كان كمن أنكرها .. والله أعلم .

● **قوله** : (**والجماعة رحمة**) : لأن فيها وحدة الهدف ، وحسن التفاهم والاتفاق،وفيها وصل الود بين أفراد الجماعة ، ونمو الحب فى قلوب أفرادها ، والجماعة قوة ، ومنعة ضد كل محاولة فاسدة يراد بها إيذاء بعض أبنائها .

فالتفاهم والحب رحمة للعباد من هموم التنازع والتفتت .

● **قوله** : (**والفرقة عذاب**) : لأنها نتاج الاختلاف وهو أحد أسباب التفتت

= قلت : أبو عبدالرحمن هذا هو القاسم بن الوليد الهمدانى الكوفى . وهذا متأخر ، أما القاسم ابن عبدالرحمن أبو عبدالرحمن فهو صاحب أبى أمامة وهو متقدم يروى عن الصحابة وهو شامى ، فهذا غير ذاك ، أما ماجاء فى رواية عند القضاعى برقم (٤٤) من طريق ابن أبى الدنيا ثنا عمر بن إسماعيل ، ثنا إسحاق بن عيسى عن أبى وكيع عن أبى عبدالرحمن الشامى عن الشعبى به ، فهو خطأ من أحد الرواة ولعله من شيخ ابن أبى الدنيا ، وهو عمر بن إسماعيل : متروك الحديث .

أما قول الهيثمى فى مجمع الزوائد : وأبو عبدالرحمن راويه عن الشعبى لم أعرفه ، (١٨٢/٨) فإنما يدل على أن أهل الحفظ لايسلمون من الوهم أحيانا ، وسبحانه من له الكمال ، فأبو عبدالرحمن القاسم بن الوليد أخرج له ابن ماجه فى سننه ، فهو من رجال الكتب الستة ، والله هو الموفق .

والستت لأفراد الجماعة ، ومما لاشك فيه أن الاختلاف يولد النزاع ، والنزاع فيه إضعاف لجماعة المسلمين وتهيئة الفرصة لأعداء الدين لكى يتكالبوا على حملة الإسلام .

والحديث فيه : أن كل النعم تستوجب الشكر من العبد للرب سواء أكانت هذه النعم كبيرة أم صغيرة .

وفيه وجوب شكر الناس على خدماتهم وماقدموه من معروف ، فيه أيضا أن من علامات الإيمان وشعبه التحدث بفضائل الله عز وجل ونعمه على عبده .

وفيه الحث على وحدة الصف ، والكلمة ، وذم الاختلاف والتنازع بين أفراد الأمة . والله تعالى أعلم .

obeikandl.com

obeikandl.com

حُرْمَةُ نِسَاءِ المُجَاهِدِينَ
عَلَى القَاعِدِين كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ

٥٣ - عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رسُولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - : « حُرمَةُ نِسَاءِ المُجَاهِدِينَ علَى القَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ، ومَامِنْ رَجُلٍ منَ القَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلاً منَ المُجَاهِدِينَ فى أَهْلِهِ فَيَخُونَهُ فِيهِمْ إِلَّا وُقِفَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ، فَيأْخُذُ منْ عَمَلِهِ مَاشَاءَ .. فَمَا ظَنُّكُمْ ؟ »

زاد فى رواية : « **تُرَوْنَ يَدَعُ منْ حَسَنَاتِهِ شَيْئاً ؟** »

(صحيح)

أخرجه مسلم فى الإمارة - باب حرمة نساء المجاهدين وإثم من خانهم فيهن . وأحمد (٣٥٢/٥) والنسائى (٥٠/٦ ، ٥١) وأبو داود (٢٤٩٦) والزيادة للنسائى .

● **قوله** : (**كحرمة أمهاتهم**) : هذا من باب التغليظ والتشديد فى اجتناب خيانة المجاهد مع أهله .

● **قوله** : (**من القاعدين**) أى : الذين تخلفوا عن القتال لكبر السن أو العجز ، أو لرعاية أهالى المجاهدين ونحو ذلك من الأسباب الشرعية التى تبيح التخلف عن الجهاد .

● **قوله** : (**يخلف رجلا من المجاهدين فى أهله**) أى : يكون خليفته فى رعاية أهل بيته ، والمراد بالأهل هنا الزوجة أو الأخت ، والله أعلم .

● **قوله** : (**فما ظنكم ترون يدع من حسناته شيئاً**) أى : هل تعتقدون أنه سيترك له بعض الحسنات التى قد تنجيه ؟ والحديث فيه تعظيم شأن المجاهد ، وتعظيم حرمة نسائه ، وفيه ذم الخيانة وفيه أن بعض الذنوب لايغفرها الله عز وجل لعبده المذنب فى **الدنيا** ، فتعلّق إلى يوم القيامة ليتم القصاص . والله أعلم .

٥٤ - عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ : « حُفَّتِ الجَنَّةُ بِالمكَارِهِ ، وحُفَّتِ النَّارُ بالشَّهَوَاتِ » .

وفى رواية قال : « **حُجِبَت** » بدلا من قوله : « **حفت** » .

(متفق عليه)

أخرجه البخارى فى الرقاق - باب حجبت النار بالشهوات ، واللفظ الثانى له . ومسلم فى أول كتاب الجنة وصفة نعيمها ، واللفظ الأول له، ورواه أحمد (٢/٢٦٠) بلفظ مسلم ، والقضاعى (٥٦٧) .

● **قوله** : (**حفت**) أى : حجبت كما جاء فى لفظ البخارى

● **قوله** : (**المكاره**) المراد بالمكاره ما أمر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا ، وتركا ، كالإتيان بالعبادات على وجهها ، والمحافظة عليها واجتناب المنهيات قولا وفعلا ، وأطلق عليها المكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ، ومن جملتها الصبر على المصيبة والتسليم لأمر الله فيها - كذا فى الفتح (١١/٣٢٨) .

● **قوله** : (**الشهوات**) المراد بالشهوات مايستلذ من أمور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه إما بالأصالة وإما لكون فعله يستلزم ترك شىء من المأمورات ، ويلتحق بذلك الشبهات ، والإكثار مما أبيح خشية أن يوقع فى المحرّم .

opelkandi.com

فكأنه قال : لا يوصل إلى الجنة إلّا بارتكاب المشقات المعبّر عنها بالمكروهات ، ولا إلى النار إلا بتعاطى الشهوات ، وهما محجوبتان فمن هتك الحجاب اقتحم ، ويحتمل أن يكون هذا الخبر وإن كان بلفظ الخبر ، فالمراد به النهى وقوله : (**حفت**) بالمهملة والفاء من الحفاف وهو مايحيط بالشيء حتى لايتوصل إليه إلا بتخطيه ، فالجنة لايتوصل إليها إلّا بقطع مفاوز المكاره ، والنار لاينجى منها إلا بترك الشهوات . انتهى كلام الحافظ ابن حجر (فتح ١١/٣٢٨) .

قلت : وفى هذا الحديث مايدل على أن الوصول إلى الجنة صعب المنال فلا يناله إلا كل من جاهد أهواءه وأطماعه غير الشرعية ، وأن الجنة لاتكون لأهل الغفلة ، ولا للذين يتمنون على الله الأمانى وهم على الشهوات والمعاصى متكالبون ، ظناً منهم – وظنهم كاذب – أن الله عز وجل يوم القيامة سوف يسوى بين الطائعين ، والمفسدين ، نعم – الله يغفر لمن يشاء ، ويتجاوز عما يشاء ، لكنه أعلمنا يقينا – أن الحساب لتجزى كل نفس ماعملت من خير أو شر ، وصدق الله العظيم القائل :

﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴾ (الزلزلة : ٧ ، ٨)

٥٥ – عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِىُّ – صلى الله عليه وسلم – : « الحَرْبُ خُدْعَةٌ »

(متفق عليه)

أخرجه البخارى فى الجهاد – باب الحرب خدعة . ومسلم فى الجهاد – باب جواز الخداع فى الحرب

ورواه أبو داود برقم (٢٦٣٦) والترمذى (١٦٧٥) وأحمد (٣/٣٠٨) والقضاعى (٩) .

● **قوله** : (**خُدعة**) يروى بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال وبضمها مع فتح الدال ، فالأول معناه أن الحرب ينقضى أمرها بخدعة واحدة من الخداع ، أى : أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة ، وهى أفصح الروايات وأصحها ، ومعنى الثانى هو الاسم من الخداع ، ومعنى الثالث أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفى لهم ، كما يقال : فلان رجل لُعَبة وضُحَكة ، أى : كثير اللعب والضحك ، كذا قال ابن الأثير فى النهاية ، والخدعة من الخداع ، ومَعْناه : إظهار أمر وإضمار خلافه كما قاله ابن الأثير أيضا .

قلت : والحديث فيه أن الحرب تستلزم إعمال الفكر والتخطيط ، والانتصار قد لايتحقق بكثرة المحاربين والعتاد دائما ، فقد يكون للدهاء دور فى القضاء على العدو .

فلابد لأحد الفريقين أن يلجأ إلى المكر والدهاء والتمويه على الآخر إما لإنهاء الحرب بسرعة حرصا على الأرواح والعتاد والتكاليف ، أو لأمور أخرى يراها العسكريون ذات فائدة للبلاد ، والله أعلم .

٥٦ – عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – يقول : « الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ للسِّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ للبرَكَةِ »

وفى رواية قال : « **ممحقةٌ لِلرِّبْحِ** » وفى غيرها : « **للكَسْبِ** » .

(متفق عليه)

أخرجه البخارى فى البيوع – باب يمحق الله الربا ويربى الصدقات .. واللفظ الأول له ومسلم فى المساقاة – باب النهى عن الحلف فى البيع – واللفظ الثانى له . روى الحديث أيضا : أبو داود برقم (٣٣٣٥) وأحمد (٢/٢٣٥) والقضاعى (٢٥٨) بلفظ البخارى . كما رواه النسائى (٧/٢٤٦) واللفظ الثالث له .

● **قوله** : (**الحلف**) : اليمين الكاذبة .

● **قوله** : (**منفقةٌ**) من نفق ، ونفاق السلعة : رواجها .

● **قوله** : (**ممحقة**) المحق : هو النقص ، والإهلاك والإبادة ، ومحق المال يكون بإذهاب بركته .

والحديث فيه أن الحلف الكاذب قد يروج البضاعة ويكثر المال ، غير أن هذا المال الكثير ، لايبارك فيه رب العالمين فيفتح له سبلا لمحقه وإهلاكه من يد جامعه .

والحديث فيه أيضا الترهيب من الحلف الكاذب ، وعلى وجه الخصوص فى البيع .

٥٧ – عَنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رسُولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – يقُولُ : « الحَلاَلُ بيِّنٌ ، والحَرامُ بيِّنٌ ، وبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهنَّ كثيرٌ منَ النَّاسِ ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، ومَنْ وقَعَ فى الشُّبُهَاتِ وقَعَ فى الحَرامِ ، كالرَّاعِى يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى ، يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلَا وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً ، أَلَا وإنَّ حِمَى اللهِ فى أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ ، أَلَا وإنَّ فى الجَسَدِ مُضْغَةً ، إذَا صَلَحَتْ صَلَح الجسَدُ كُلُّهُ ، وإذَا فَسَدَتْ ، فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وهِىَ القَلْبُ » .

(متفق عليه)

« هذا الحديث روى بألفاظ متقاربة ، وفيها اختلاف ، والذى هنا هو من رواية مسلم ، رواه البخارى فى **الإيمان – باب فضل من استبرأ لدينه** .

ومسلم فى المساقاة – باب أخذ الحلال وترك الشبهات .

وابن ماجه (٣٩٨٤) وأحمد (٢/٢٧٠) كما رواه بنحوه أبو داود (٣٣٢٩ ، ٣٣٣٠) والنسائى (٧/٢٤٢ – ٢٤٣) والترمذى (١٢٠٥) .

● **قوله** : (**الحلال بيّن والحرام بيِّن**) **أى** : حلٌّ وواضح فى كتاب الله عز وجل وفى سنة نبيه – صلى الله عليه وسلم –

والحلال : هو ما أحلّه الله عز وجل وهو طيِّب ، والحرام هو ماحرّمه الله عز وجل ، وهو خبيث .

● **قوله** : (**أمور مشتبهات**) : لأنها اكتسبت الشبه بين وجهين متعارضين ، والمراد أن هناك أمورا تقع للمرء أو تستجد له ، وليس لها حكم صريح بالحل أوِ الحرمة ، فقد تكون من جنس المحرّم فيقدم عليها من لاعلم له بحكمها فيقع فى الحرام دون أن يدرى .

وإن كانت من جنس الحِلّ غير أن المرء يجهل حكمها ، فتجده يتجنَّبها وقد يحرُمها على نفسه وعلى أهله وهى حلال ، فيذم على ذلك .

فإن قيل : إن تجنبها من باب الورع – قلت : نعم – له أن يفعل ذلك أولا ، ثم عليه أن يسأل أهل العلم والاختصاص ، وإلا كان مذموماً ، والله أعلم .

● **قوله** : (**لايعلمهن كثير من الناس**) أى : لايعلم حكم هذه المشتبهات إلا القليل من الناس ، وهم بالطبع أهل العلم ، وعلى الأخص أهل الفقه المتخصصون فى علومه .

● **قوله** : (**فمن اتقى الشبهات**) أى : من تورع عنها حتى يسأل أهل العلم فيجد لها حكما شرعيا .

● **قوله** : (**فقد استبرأ لدينه**) **أى** : طلب البراءة لدينه وإيمانه ، والمعنى أنه فعل مايقطع الشبهة عنه .

● **قوله** : (**ومن وقع فى الشبهات**) أى : اجترأ على الشبهات فأكثر من الوقوع فيها كالمستحل لها .

● **قوله** : (**الحِمَى**) بكسر الحاء : حُدود الغير التى حدّها من الأرض لنفسه .

والحديث فيه الحث على الورع واتقاء الشبهات ، وأنه إذا استغلق أمر على المسلم وجب عليه سؤال أهل العلم ، وفيه أن صلاح القلب بالتقوى والعفاف فيه أمان للمسلم يوم القيامة من العذاب .

فيه أيضا أن القلب يفسد بكثرة التعدى على محارم الله عز وجل ، وأن من أكثر الورود فى المشتبهات فقد حكم على نفسه بالوقوع فيما حرمه الله عز وجل .

والحديث فيه إشارة إلى فضل أهل العلم والاختصاص .

فيه أيضا أن سلامة دين المرء تكون بالتفقه وتعلم علوم الدين ، والله أعلم .

٥٨ - عَنْ عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ رَضِىَ الله عَنْهُ قَالَ : قَالَ رسُولُ الله - صلى الله عليه وسلم - :

« الحَياءُ لَا يَأتِى إلا بِخَيْرٍ » .

وقال فى رواية « **الحَياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ** »أوِ « **الحياءُ كُلُّهُ خيْرٌ** » .

(متفق عليه)

اللفظ الأول هو المتفق عليه : البخارى فى كتاب الأدب - باب الحياء . ومسلم فى الإيمان - باب شعب الإيمان .

ورواه أحمد (٤/٤٢٧) والقضاعى (٧١) .

واللفظ الثانى لمسلم (المصدر السابق) وأبى داود (٤٧٩٦) وأحمد (٤/٤٢٦) وأبى الشيخ فى الأمثال (١٩٤) والقضاعى (٧٠) إلا أن رواية أبى داود وأحمد وأبى الشيخ والقضاعى خلت من اللفظ الأخير .

● **قوله : (الحياء لايأتى إلا بخير)** أى : أمره كله خير فلا يأتى منه شر أو ضرر، أو ضعف .

● **قوله : (الحياء خير كله أو كله خير)** يعنى فى كل أحواله ، وليس لأحد أن يظن فى الحياء غير ذلك .

فقد جاء فى البخارى ومسلم وأبى داود وأحمد أن رجلا قال لعمران بن حصين بعد أن ذكر فضل الحياء عن النبى – صلى الله عليه وسلم – : إنا نجد فى بعض الكتب أو الحكمة أن منه سكينة ووقارا لله ، ومنه ضعف ، فقال : فغضب عمران حتى احمرّت عيناه ، وقال : لأأرى أحدثك عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وتعارض فيه ، قال : فأعاد عمران الحديث ، فأعاد الرجل فغضب عمران . انتهى

قلت : الرجل الذى عارض عمران اسمه بشير بن كعب كما جاء فى الحديث وأما الكتب التى أشار إليها بشير بن كعب فلعل مؤلفيها لم يطلعوا على حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فى ذلك الوقت ، أو هى مأثورات قديمة قيلت قبل النبوة .

فالحياء خلق يبعث على إتيان كل ماهو طيب ، وترك كل ماهو مذموم وقبيح فى نظر الشرع الحنيف ، وهو بمعنى الاحتشام ، والمسلم الحيى – هو بحيائه قوى ، وقد ضرب الله عز وجل لنا مثلا فى قوة الحق فقال عز وجل :

﴿ * إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ﴾ (٢٦ : البقرة) .

فهذه الآية فيها توجيه للمسلم بأن لايستحى من الحق .

لكن قد يطلق الحياء على الخجل ، والخجل يجعل المرء يلتبس عليه أمره فيتردد فى موقفه أو كلامه ، وربما يكون المرء ضعيف الشخصية أو منطويا ، فالأول يخجل فى طلب حقه ، ويخجل أن يسأل عن أمور دينه التى فيها صلاح أمره ، وأما

الثانى فإنه يخجل من حضور الجنازات ، وعيادة المرضى ، ونحو ذلك من آداب الإسلام والتى إن فعلها ازداد إيماناً وإن لم يؤدها استلزم لوم الله عز وجل .

هذا الخجل قريب جدا من الحياء ، والفرق بينهما ضئيل لدرجة أن كثيرا من الناس يسمى الحياء خجلا .. ولعل كتب الحكمة التى أشار إليها بشير بن كعب لم تفرق بين الحياء والخجل ، فإذا رأيت الرجل يستحى من الحق أو لا يميل إلى حضور الجنازات أو زيارة المرضى ، أو مخالطة الجماعة ، وحضور مجالس الرجال ليس عن ترفع ولا استنكاف فاعلم أن ذلك من الخجل وليس من الحياء . والله أعلم .

٥٩ - عَنْ عَوْفِ بنِ مَالِكٍ عَنْ رسُولِ الله - صلى الله عليه وسلم قال :

« خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ ، ويُحِبُّونَكُم ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ ، وشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » .

قِيلَ : يارَسُولَ الله : أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بالسَّيْفِ ؟ فقال : لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ ، أَلَا مَنْ وَلِىَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَآهُ يأتى شَيْئاً مِنْ مَعْصِيَةِ الله فَلْيَكْرَه مَايأتى منْ مَعْصِيَةِ الله ، ولَا يَنْزِعَنَّ يَداً منْ طَاعَةٍ » .

(صحيح)

أخرجه مسلم فى كتاب الإمارة - باب خيار الأئمة وشرارهم ، ورواه أحمد (٢٤/٦) والدارمى (٣٢٤/٢) .

● **قوله : (خيار أئمتكم)** أى : خير أئمتكم ، والأئمة : هم رؤساء البلاد وحكامها .

● **قوله : (الذين تحبونهم)** أى : ترضون عن حكمهم وتكرهون أن يتركوا الرئاسة لغيرهم لشدة عدلهم وحسن رعايتهم لمصالح البلاد ، وذلك لخوفهم الشديد من الله .

● **قوله** : (**ويحبونكم**) أى : يخلصون لكم ويعملون من أجل خيركم .

● **قوله** : (**ويصلّون عليكم وتصلون عليهم**) أى : يدعون لكم بالخير كما تدعون لهم بالخير .

● **قوله** : (**الذين تبغضونهم ويبغضونكم**) أى : تكرهونهم وتمقتون حكمهم لظلمهم وجورهم وجنوحهم عن منهج الله عز وجل ، واستخدام مناصبهم فى تحقيق مطالب شهوة الفرج والبطن وجمع الأموال بالباطل .

● **قوله** : (**وتلعنونهم ويلعنونكم**) اللعن : هو الطرد عن الخير ، ويقال : فلان لعن فلانا ، أى : سَبَّهُ وأَخْزَاهُ ، والمراد أن الأئمة الظالمين تلعنهم شعوبهم على فساد حكمهم ، كما أن هؤلاء الأئمة يلعنون شعوبهم من كثرة ملاحقاتهم لهم وإظهار السخط فى وجوههم .

● **قوله** : (**أفلا ننابذهم بالسيف**) النبذ : هو الطرح ، وإهمال الأمر ، ونبذ الحاكم هو نقض العهد معه ، وهو مايعرف اليوم بسحب الثقة والاعتراف له بالحكم ، والمعنى : ألا ننقض عهدنا معهم ونخرج عليهم بالسلاح .

● **قوله** : (**لا ما أقاموا فيكم الصلاة**) فيه أن الحاكم الذى لايقيم الصلاة يفسخ عهد البيعة له .

والحديث يدل على أن صلاح الحاكم فيه صلاح الأمة ، وأن الحاكم الصالح هو نتاج مجتمع مسلم يغلب عليه الخير ، والحب ، ووحدة الصف ، واجتماع الناس على كلمة واحدة ، وأن هذا الحاكم يكون رحمة للناس ، مكنه الله من مكانته ليكون عاملا على الرفق بأمته ، حريصا على نشر الأمان بين الناس .

وبالمثل فإن الحاكم الفاسد هو نتاج مجتمع كثرت فيه الأهواء ، وفشت فيه الانحرافات ، وبعد الناس عن منهج الله عز وجل ، فكان لهم أداة تعذيب لأرواحهم وأجسادهم .

وفى الحديث تعظيم شأن الصلاة ، وأن إقامتها شرط لتولى الحكم ، وأن المسلمين لايحكمهم إلا مسلم .

وفيه كراهة الخروج على الحاكم ، ونزع يد الطاعة منه إذا كان ظالما ، والله تعالى أعلم .

٦٠ - عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ : « خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَاكَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنىً ، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ »

(صحيح)

أخرجَهُ البخَارِى فى الزكاة - باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى .

ورواه أحمد (٢٧٨/٢) والنسائى (٦٢/٥) وأبو داود (١٦٧٦) والدارمى (٣٨٩/١) جميعا بنحو لفظ البخارى .

● **قوله** : (**عن ظهر غنى**) أى : فضل غنى

● **قوله** : (**وابدأ بمن تعول**) أى : أنفق على أهلك فهم أحق بالصدقة من غيرهم وظاهر هذا الحديث فيه أن الصدقة لاتستحب من محتاج أو فقير ، إنما تكون الصدقة ممن عنده مال أو زاد ، وأن أهل الرجل وأولاده أولى بالصدقة من غيرهم ، لكن الحديث ليس على إطلاقه ، وإلا فهو معارض بالأحاديث التى وردت فى الحث على الصدقات ، كما يخالف قوله عز وجل :

﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾

(٩ : الحشر)

وفى الفتح مانصه : أفضل الصدقة ماوقع من غيْر محتاج إلى مايتصدق به لنفسه أو لمن تلزمه نفقته .

قال الخطابى : لفظ (الظهر) يرد فى مثل هذا إشباعا للكلام ، والمعنى : أفضل الصدقة ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يستبقى منه قدر الكفاية ، ولذلك قال بعده : وابدأ بمن تعول .

وقال البغوى : المراد غنى يستظهر به على النوائب التى تنوبه ، ونحوه قولهم : المراد خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن المسألة ، وقيل : عن للسببيّة ، والظهر زائد ، أى : خير الصدقة ماكان سببها غنى للمتصدق .

وقال النووى : مذهبنا أن التصدق بجميع المال مستحب لمن لادَيْن عليه ولا له عيال لايصبرون ، ويكون هو ممن يصبر على الإضاقة والفقر ، فإن لم يجمع هذه الشروط فهو مكروه .

وقال القرطبى فى المفهم : يرد على تأويل الخطابى بالآيات والأحاديث الواردة فى فضل المؤثرين على أنفسهم ، ومنها حديث أبى ذر : « **أفضل الصدقة جهد من مُقل** » والمختار أن معنى الحديث : أفضل الصدقة ماوقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال بحيث لايصير المتصدق محتاجا بعد صدقته إلى أحد ، فمعنى الغنى فى هذا الحديث حصول ماتدفع به الحاجة الضرورية ، كالأكل عند الجوع المشوش الذى لاصبر عليه ، وستر العورة ، والحاجة إلى مايدفع به عن نفسه الأذى ، وماهذا سبيله ، فلا يجوز الإيثار به بل يحرُم ، وذلك أنه إذا آثر غيره به أدى إلى إهلاك

نفسه أو الإ ـرار بها أو كشف عورته ، فمراعاة حقه أولى على كل حال ، فإذا سقطت هذه الواجبات صح الإيثار ، وكانت صدقته هى الأفضل لأجل مايتحمل من مضض الفقر وشدة مشقته ، فبهذا يندفع التعارض بين الأدلة إن شاء الله . انتهى (٣٤٨/٣) .

obeikandl.com